

وزارة التموين والتجارة الداخلية

الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

ملخص مبادئه الجمعية العمومية الاستثنائية

للإتحاد التعاوني الاستهلاكي الإقليمي لمحافظة الدقهلية

يتضح بعد الاطلاع على محضر الجمعية العمومية الاستثنائية للإتحاد التعاوني الاستهلاكي الإقليمي لمحافظة الدقهلية والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠٠٢ والسابق تسجيله بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بوزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (٣٤٠٩) بتاريخ ١١/٥/١٩٧٨ والمنشور عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١٢٧) بتاريخ ٣١/٥/١٩٧٨

أما قررت :

أولاً- تعديل نص المادة (٩) من النظام الداخلي للإتحاد ، لتصبح كالآتي :

«مادة ٩ - يشكل مجلس إدارة الإتحاد من عشرة أعضاء ، على الوجه التالي :

(أ) سبعة أعضاء ينتخبون من بين أعضاء مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الأساسية المنتسبة إلى الإتحاد بالاقتراع السري عن طريق الجمعية العمومية بحيث ينتخب كل فريق من بين ممثلي القطاع الخاص به ، طبقاً للتوزيع الآتي :

١ - خمسة أعضاء يمثلون الجمعيات التعاونية الاستهلاكية .

٢ - عضو واحد يمثل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الطلابية

من بين الإخصائيين الاجتماعيين المختصين .

٣ - عضو واحد يمثل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الخدمية .

(ب) ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة في التخصصات التعاونية يصدر بتعيينهم قرار

من المحافظ المختص من غير العاملين في الأجهزة الرقابية أو الجهات الإدارية

المختصة» .

وقد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

بوزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (١١٠٣) بتاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٢